

قرار رقم (15) لسنة 2024

بشأن

إلغاء إدراج سهم شركة ياكو الطبية من بورصة الكويت للأوراق المالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وبناءً على قرار رقم (128) بشأن إلغاء إدراج أسهم شركة ياكو الطبية من بورصة الكويت للأوراق المالية الصادر بتاريخ 2023/09/24.
- وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (04) لسنة 2024 المنعقد بتاريخ 2024/02/14 بشأن إلغاء إدراج سهم شركة ياكو الطبية من بورصة الكويت للأوراق المالية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: رفض طلب شركة ياكو الطبية بتمديد الفترة الممنوحة للشركة لمعالجة أسباب الإيقاف وفق كتابهم المؤرخ 2024/1/29.

المادة الثانية: إنفاذ إلغاء إدراج سهم الشركة من بورصة الكويت للأوراق المالية وفق القرار رقم (128) لسنة 2023 الصادر بتاريخ 2023/9/24 وذلك لعدم استيفاء الشركة للمتطلبات الواردة في القرار سالف الذكر خلال المهلة الزمنية المحددة لذلك والتي انتهت بتاريخ 2024/2/7.

المادة الثالثة: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخه وينشر في الجريدة الرسمية.

أ.د. أحمد عبد الرحمن الملحم

صدر بتاريخ: 2024/02/15.